



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (389) لسنة 2021 ميلادية
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر/ 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن اصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس/2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (517) المؤرخ في 2021/10/16م.

قرار
مادة (1)

تشكل لجنة على النحو التالي:

رئيسا

1- السيد /وزير الحكم المحلي

عضوا

2- السيد /وزير الإسكان والتعمير

عضوا

3- السيد /وكيل وزارة الموارد المائية

عضوا

4- السيد /رجب عبد الله الدالي

عضوا

5- السيد /نبيل عريبي حماد

عضوا ومقرا

6- السيد /هيثم عبد الله عبد النبي

مادة (2)

تتولى اللجنة دراسة أوضاع الشركة العامة للمياه والصرف الصحي في ظل نقل بعض الاختصاصات للبلديات والاحتفاظ بالصلاحيات المركزية، والتأكيد على تحديد تبعيتها بناء على ذلك.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويبلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 18 ربيع الأول 1443هـ
الموافق 10/25/2021 ميلادي